

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

درس خارج سید کمال حیدری
با موضوع «بحوث فی طہارۃ الإنسان»
جلسہ (34)

تاریخ انتشار: 2017/01/16

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان اللعين الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين

اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم

ذكرنا بالأمس ان بعض الاعلام احتملوا في قوله تعالى فلا يقرب المسجد الحرام بعد عامهم هذا انه حكم سياسي وبتعبير آخر انه ليس حكماً من الاحكام الثابتة في الاسلام وانما يرتبط بظروف خاصة فاذا تغيرت تلك الظروف فهذا الحكم باق او ليس باق؟ لا ليس باق، هذا الاحتمال الآيات القرآنية واقعاً يفتح باباً مهماً في المعارف القرآنية لأنه سوف يبين لنا انه اذن ليست كل الآيات التي تكلمت، انا اتكلم الان في باب الاحكام الشرعية يعني في باب الفروع في باب الجهاد في باب الصوم في باب الزكاة وهكذا في باب النكاح هذه الابواب التي عرض عليها القرآن الكريم.

اذا قبلنا هذا الاحتمال في هذا المقطع من الآية المباركة يفتح باب انه لا بد لكل حكم جاء في القرآن لا يتبادر الى الذهن انه حكم ثابتة وجزء من الاسلام نعم هناك حكم جزء من الاسلام كوجوب الصلاة يوجد شك في هذا؟ لا، كوكب وجوب الحك كوجوب الصوم وغير ذلك وليس بقليل ولكن عندما يفتح هذا الباب هذا معناه اذن بعض الاحكام في القرآن الكريم ايضا لعلها هي احكام ليست من اجزاء الاسلام الثابتة لانه اذا كانت من اجزاء الاسلام الثابتة فالحكم يبقى ثابتاً كمفهوم وان كانت المصاديق قد تتغير من زمان ولكنه يبقى لا بد ان يوجد في الاسلام وجوب الصوم عندنا وجوب الحج عندنا وجوب الصلاة ونحو ذلك ولكنه عندنا في اجزاء وفي احكام الاسلام وجوب او حرمة اقتراب المشرك من المسجد الحرام او لا يوجد عندنا؟ لا هذا ليس من اجزاء الاسلام اذا قبلنا حكم سياسي وهذا هو معنى الحكم الولائي ما معنى الحكم الولائي؟ الحكم الولائي يعني مرتبط بظروف خاصة اذا انتهت تلك الظروف يوجد ذلك الحكم او لا يوجد؟ لا، لا يوجد الحكم ليس ان الحكم موجود والموضوع يتبدل لا، الحكم لا يوجد والحكم مرتبط بماذا؟ من قبيل لا اريد ان اقول ينسخ من قبيل فسخ ان النسخ عندما يأتي ينسخ الموضوع او ينسخ الحكم؟ ينسخ الحكم يعني اذا تبدلت الظروف لا يبقى الحكم هذه بخلاف نظرية وحدة المفهوم وتغير المصاديق فان الحكم باق والمصاديق متغيرة بتغير الموضوعات التفتوا وميزوا بين هذه الابحاث لا يتبادر الى الذهن انه هذه موضوعات واحدة لا، عندما نقول حكم سياسي يعني مع تبدل الظروف لا حكم ليس ان الحكم ثابت ولكنه مع تغير الظروف المصاديق تتبدل لقائل ان يقول سيدنا هل توجد شواهد اخرى يحتمل فيها هذا الاحتمال الان نتكلم على مستوى البحث العلمي لا على مستوى الفتوى الفقهية هذا اولاً وثانياً نتكلم على مستوى الاحتمال ولا نجزم ان الآية بالضرورة كذلك ولهذا وجدتم ان الشيخ جوادى قال يحتمل هذا وان كان ذلك هم محتمل فتح باب الاحتمال هذا الذي اشرنا اليه بالأمس وقلنا ضرورة اثاره هذه المسائل ضرورة انه نفتح البحث فيها لنصل قد بيني وبين الله نصل الى نتيجة الى احكام ثابتة جزء من فلان لا

محذور ولكن مقصودي لابد من فتح الباب لا تأخذنا هيبه انه هذه آيات في القرآن لا، آيات في القرآن ولكن احكام مرتبطة بظروف خاصة.

انا في هذا اليوم عدة آيات يوجد في القرآن لهذا المعنى ولكن انا اشير الى آية من هذه الآيات هل انه أيضاً فتح باب الاحتمال لا اكثر من ذلك الاية 123 من نفس سورة التوبة الاية المباركة قالت: يا ايها الذين آمنوا الان اذا كنا نحن وخطاب يا ايها الذين آمنوا فهو خاص بولئك المؤمنين في ذلك الزمان او يشمل كل زمان؟ قلنا يشمل كل زمان هذا على بعض المباني والا بعض المباني الاخرى يقول مختص بمؤمني ذلك الزمان ولا يشملنا الا بدليل خاص يعني بدليل خارجي نفس الآية لا تشمل اذا قلنا ان الآيات مختصة بالمخاطبين بها وهذا رأي اصولي موجود وعليه أيضاً العمل عند جملة من الاعلام منهم المحقق القمي او القمي صاحب القوانين على أي الاحوال انا اتكلم على مبنى العام يا ايها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار الآية توجه الخطاب الى المؤمنين فاذا قبلنا اولا لابد ان نعرف ما هو المراد من يلونكم فيما يتعلق بيلونكم يلو هي من المادة ولي يلي.

وهذه المادة كما في المفردات للراغب الاصفهاني مادة ولي ويلي تشير الى القرب الشديد بين شيئين في مادة ولي من المفردات يقول ان يحصل الولاء والتوالي ان يحصل شيئان فصاعداً حصولاً ليس بينهما ما ليس منهما هذا المعنى اللغوي ودقت الراغب في هذه اولا يبين المعنى ثم يبين المصدايق بخلاف كثير من كتب اللغة عندما يريد ان يبين المعنى لا يبين المفهوم وانما يذكر المصدايق وهذا يوقع في الخلط ويستعار الولي والولاء والتوالي ويلي ويستعار ذلك للقرب من حيث المكان يستعار ليس انه معناه قرب مكاني والا هذا الامام ولينا هذا ما مرتبطة بالقرب وهذا مرتبطة بالقرب المعنوي وليس في قرب المكاني والا انه عادة من القرائن لابد ان نستكشف انه القرب أي قرب في ذلك المقطع.

يقول ويستعار ذلك من الرب من حيث المكان ومن حيث النسبة ومن حيث الدين ومن حيث الصداقة والنصرة والاعتقاد والى غير ذلك هذه بعد كلها مصاديق القرب هذا الراغب في المفردات وكذلك في اعراب القرآن لدرويش محي الدين الدرويش اعراب القرآن وبيانه في ذيل هذه الاية يقول يلونكم يقربون منكم ان قاتلوا الذين يلونكم يعني اذا نعطيها بيد واحد الان مسؤول في وزارة الدفاع انه يريد ان يضع خطوط حربية اول خطة لابد يضع لمن محاربة من؟ الاقرب والاقرب يعني من هو مجاور لك من حيث الحدود الجغرافية وهو كافر وليس بمسلم واللطيف ان الآية بعد ذلك ساشير اجمالاً ما مقيداً بقيد سيد قطب يقول ليس اذا هجموا علينا او اذا قفنا منه ابدأ ما نفعل بهم نحتلهم والاية مطلقة لانه الآية قالت: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ} قاتلوا امر والامر دال على الوجوب او غير دال على الوجوب ووظيفة من؟ وهي وظيفة المؤمنين من باب الصداقة وعلاقات دولية؟ يقول هذا كله وضعه المستعمر والا الاسلام ما فيه هذه ولهذا يبحث بحثاً مفصلاً في هذا المجال انا بودي ان الاعزة يراجعون حتى تعرفون انه المباني عندما يقولون ان هذه الحروب الذي الان موجودة في المنطقة منشأها سيد قطب لانه هذه مبانيه لانه يقول فنجد امراً بقتال الذين يلون المسلمين من الكفار لا يذكر فيه ان يكونوا

معتدين على المسلمين ولا على ديارهم ولا ولا تقول له هذه علاقات دولية يقول هؤلاء لا يفهمون احكام الجهاد في الاسلام علاقات الدولية كلها وضعها المستعمر حتى يقف امام توسع الدولة الاسلامية التي هي حكم اله وتلك حكم العبيد وهكذا على أي الاحوال راجعوه هذه في ظلال القرآن في ذيل هذه الآية المباركة كثير قيمة هذا المورد الثاني.

المورد الثالث التحقيق في كلمات القرآن للعلامة المصطفوي يقول ولي اصل صحيح يدل على قرب من ذلك الولي القرب يقول تباعد بعد ولي أي قرب الاصل الواحد الى آخره هذا همتينه في المجلد ثالث عشر صفحة 223 الاخوة يراجعون.

بناءً على هذا الآية المباركة ماذا تقول؟ يعني الان عندنا دولة اسلامية وفرضنا انه القضية قضية حقيقية وزارة الدفاع لابد اولاً الان تضع خطة لمحاربة روسية لانه دولة ماذا؟ لانه قاتلوا الذين يلونكم هؤلاء كفار او مسلمين؟ لا، اريد ان اقله حتى تعرف انت قضية حقيقة او قضية انها في كل زمان اذن قابلة للتطبيق او ليس قابلة؟ ليس قابلة، الان تقول لي بيني وبين الله سيدنا اذن فهمك للآية هذه؟

الجواب: فهمي للآية جداً منطقي وهو انه بالنظر الى الظروف التي كان يعيشها النبي اولاً وبالنظر الى القدرة العسكرية البدائية في ذلك الزمان ثانياً وبالنظر الى ان المعارك كانت معارك فرد مع فرد بيني وبين الله الذي يشكل خطر على الدولة الاسلامية من هو؟ الصين والرووم او كانوا مجاورين لدولة المدينة؟ بيني وبين الله اذا الصين يريدون ان يحاربون الدولة الاسلامية في المدينة اين اين لا الامكانات تسمع ولا القدرة تسمح ولا ابدأ اصلاً احتمال يوجد او لا يوجد؟ سألته بانتقاء الموضوع لانه يشكل خطورة من؟ هذا القريب منك والا البعيد يشكل خطورة او لا يشكل؟ ولهذا تجد النبي صلى الله عليه وآله واقعاً بدأ الاقرب لماذا فعل بهذا المنطق يعني بهذا المنطق العسكري لماذا؟ الجواب لانه كلما كان اقرب جغرافياً ومكانياً فخطورته اعظم واشد اذن مقتضى القاعدة العقلية والعسكرية سميها الشريعة ان تبدأ باكثر خطورة عليك اليس كذلك؟ ولهذا انتم تجدون اليوم هذا المنطق يحكم اليوم ولهذا تجد هذا المنطق السلفي الان موجود في منطقتنا اولاً يبدأ بمقاتلة اسرائيل او يبدأ بمقاتلة الشيعة لماذا؟ ليس اشد لانه يقول هذا اقرب لي من ذلك لانه هذا في داخل بلدي وذلك في خارج قاتلوا الذين يلونكم من الكفار والشيعة كفار او مسلمين؟ كفار.

في بلدي الان في حلب احاربه او احارب فلسطين؟ منطق الآية ماذا تقول؟ يلونكم يعني هذا اقرب اذن هذا اولاً وظيفتي كما فعل رسول الله اولاً بدأ بالمدينة وما حول المدينة ومن بعده انتهى تحول الى مكة وبعد من تخلص انتهى من حنين وبعد من تخلص ذهب الى روم وهكذا وهذا جداً منطقي اما الان اتينا الامكانات التي الان موجودة في زماننا البعد المكاني والجغرافي كم له نسبة في الخطورة على الدولة الاسلامية؟ 90-95 بالمائة او 5% أي منها؟ ضمن هذه القوى العسكرية التي تحكم العالم الذي له صواريخ بعيدة المدى و قنابل ذرية ومن الجو ومن الفضاء والطائرات وعابرات القارات والسفن الحربية بيني وبين الله البعد المكاني له اثر او ليس له اثر؟ لا نقول لا يوجد له اثر ولكن اثره كم؟ 5-10-20 بالمائة نطبق الآية او ما نطبق الآية؟

لو لابد ان تفسرون يلونكم تفسير آخر وهذا ما اضطر له بعض المفسرين قال المراد من يلونكم يعني من اشد لكم خطراً الان سواء كان اقرب او لا هذه من اين طلعتوها مع ان الاية تقول يلونكم وكل فهم هذا المعنى.

ولهذا تجد بشكل واضح وصريح آقاي مكارم في تفسيره الامثل يقول هذه صحيح ظاهر الاية هذا فان دفع عدو الاقرب هو الاوجب والاهم والجدير بالذكر ان هذه الآية مما نزلت كان الاسلام هكذا ويجب ان لا ننسى ان هذه الآية بالرغم من انها تتحدث عن العمل المسلح والبعد المكاني الا انه لايجب ان ننظر الى روح الآية وهذه روح الآية من اين طلع لماذا ذهب الى روح الآية؟ لماذا؟ لانه وجد الحكم قابل للتطبيق او غير قابل للتطبيق؟ لماذا ذهب الى التأويل لماذا؟ لانه وجد بيني وبين الله هذا المنطق قابل للتطبيق او غير قابل؟ ولكنه بدل ما ان يرجع ويقول هذه الاية مرتبطة بأي ظروف؟ فاذا تبدلت تلك الظروف والقوى العسكرية والعلاقات الدولية والقوانين الدولية بعد لا يمكن تطبيقها فيجعل منها اما حكماً سياسياً وعنواناً عسكري خاصاً بتلك الظروف واما ان يجعلها حكماً شخصياً وليس خارجياً وبينت الفرق يعني مرتبطة بهذه الظروف ولهذا تجدون يقول بأنه اساساً هذه بمقضى كذا يعني ان المسلمين يراجعون على الجابهة يجب ان يبداوا بما ان يكون اقرب واشد خطراً عليهم عجيب لانه الاية تقول يلونكم يقول لا هذه يلون نلوي عنقها نقول ليس المقصود يلي المكاني وانما يلي الخطري وليس يلي المكاني فمثلاً في عصر الحاضر نجد ان الالحاد والمادية تهدد المجتمعات فنحن لابد اولاً نحارب الحاد وهكذا ولا علاقة له بالآية صحيح هذا كان ولكنه لا علاقة له بالآية.

هذا المكارم في الامثل، انظروا الى آقاي جوادي لانه كثير ملتزم بحرفية الاية يقول هذه الاية تكشف لك، يقول اذا الدولة فيها شمال وفيها جنوب مثل افترض أي دولة فيها شامل الذين يعيشون بالشمال ولا بد ان يحاربوا الاقرب لهم والذين يعيشون في الجنوب لابد ان يحاربون يعني كل واحد يعمل لنفسه وزارت دفاع هو يحارب من هنا وهو يحارب من هناك لانه الاية ماذا تقول؟ يلونكم اذن ليس له معنى أهل الجنوب يلون أهل الشمال او لا يلونه؟ لا يلونه مكلف بالقتال او ليس مكلف؟ ليس مكلف انظروا هذه تنسجم الان مع الدولة الحديثة ووزارة دفاع واحدة واستراتيجيات واحدة اقرأ لكم العبارة حتى لا تقول لي يقول حكم اوليه جهاد هر گروهی با نزديكترين دشمن هم مرزش يجب كل مجموعة تحارب من هو الاقرب إليها، مجاهدان مرز شمالي با دشمنان مجاور مرز شمالي خود نبرد بکنند، يعني الذين هم اقرب الى الحدود الرسوية يحاربون روسية اما الذين يعيشون في الجنوب عندهم وظيفة او ليست لهم وظيفة؟ لا لانه هؤلاء ليس اقرب ومبارزان مرز جنوبي با مهاجمان هم مرز جنوبي هذا تعبير با مهاجمان كلام ما يطلع من الاية لان الاية تقول قاتلوا سواءاً هاجموكم او لم يهاجموكم نفس كلام سيد قطب، السيد قطب يقول من اين قتلوا اذا اعتدوا عليكم من اين اتيتوا به تقول اذا اعتدوا مهاجمان يعني اذا اعتدوا علينا الدفاع هذا من اين؟ الاية تأمر بالقتال مطلقاً على أي الاحوال.

لكن گاهی ممکن است سؤال: اذا كانت السياسة بهذا الشكل ما تقول هذا الاصل الاولي ولكن ترك لولي الامر هو يشخص الاقرب والابعاد ومن هنا قد يشخص ولي الامر غير المعصوم ان

الابعد اشد خطراً من الاقرب اذن وظيفته ماذا يفعل؟ اذن بيني وبين الله احكام تعبدية او احكام توقيفية او ليس توقيفية؟ تدرون توقيفية ماذا يشخص وكيف يشخصه؟ هو ما يعرف تقول هو يشخص تقول تشخيصه غلط مثل بعض هؤلاء عوام الطلبة الذين مشكلتهم علي الذي بيني وبين الله تشخيص الموضوع كذا؟

بينني وبين الله هذه ليس تعبديات هذه قضايا ماذا؟ هذه قضايا توقيفية او ليس توقيفية؟ اذا قلت توقيفية تقول الشارع قال لي صلي ركعتين انا هم اصلي ركعتين مع انه مقتضى القاعدة بيني وبين الله الانسان يقوم في الصباح نشط ومفروض الصبح يصلي ركعتين او سبعة ركعات؟ اما ظهر وتعبان وجاء من العمل الى آخره كذا يصلي ثمانية ركعات او يصلي ركعتين ويخلص منهن؟ اذا تريد تتكلم بهذه اللغة ولكن تجاوب تقول هذا امر تعبدية وتوقيفية هذه هم امور تعبدية وتوقيفية بعد ماذا يفعلون انه يشخص يقول ممكن است امام معصوم ممكن است نيز امام عادل غير معصوم از يكسو بر اثر تجارب ممتد واز سوى ديگر مشورت نظامی با كارشناسان امنیتی و متخصصان سياسي وصاحب نظران اجتماعي وسر انجام صاحب بصران اقليمي خطر دشمن دور را نزديك بيايد.

يشخص ان الابعد أهم محاربه بيني وبين الله بعد يصير تطبيق للآية او ما يصير تطبيق للآية؟ ما يصير تطبيق، اذن انت اذا قلت بأن الآية حكم اولي ثابت في الشريعة واقعاً فيه لوازم تقدر ان تلتزم او ما تقدر؟ ما تقدر ومن هنا نحن نحتمل في الآية اما انها حكم صدر للنبي بحسب ظروفه وهو حكم مربوط بالشريعة او ما مرتبط بالشريعة؟ لا بتعبيرنا حكم عسكري خاص بتلك الظروف التي عاشها واما جزء من الشريعة ولكن حكم ليس سياسي حكم شخصي وليس خارجي ما معنى الشخصي؟ يعني عندما تنتهي الحادثة الشخصية بعد يبقى ذلك الحكم او لا يبقى؟ لا وجود له، هذا لا بد هم يجاوبون عليه واقول اما هذا واما ذاك والا انا من اللذين اقول هذا حكم اذا تكررت ظروف رسول الله فحكمتنا ما هو؟ هو هذا، هذا الذي اقول وحدة المفهوم وهذا هماتينه ابو فلسفة التاريخ يطرح علي ويقول بيني وبين الله انتم جاهلين في التاريخ يكن التاريخ ان يتكرر او لا يمكن؟ مستحيل اقول هذا مرتبط بفلسفة التاريخ لكن أنا افترض قضية شرطية يقول إذا عشت نفس الظروف التي عاشها رسول الله في مكة والمدينة وظيفتي قاتل الذين يلودونه حتى الآية تبقى حية أو ميتة أما إذا قلنا شخصية شيصير للآية؟ وذهب جملة من الأعلام طبعاً ليس في الآية المباركة في موارد متعددة انه أحكام شخصية خل اضرب لك مثال السيد الإمام قدس الله نفسه في كتاب الطهارة في ذيل قوله حكم الخارج على الإمام علي سؤال النواصب نجسين أم لا؟ كثير من العلماء الإمامية ذهبوا إلى أنهم محكومين بالنجاسة كفار أم غير كفار بتعبيرهم انجس من الكلاب والخنازير هذه ما عندنا مشكلة.

سؤال من هو المراد من الناصب؟ هل المراد بالناصب قضية شخصية أولئك الجماعة خلص بعد ماكو بعد حتى في زماننا لو وجد نصب مثل نصبهم مشمول أم لا إذا كانت القضية قضية شخصية مشمول أم لا؟ غير مشمول نعم إذا قلنا القضية خارجية يعني كلما وجد هذا النوع وهذا النحو من النصب فحكمه ماذا؟ شوفوا السيد الإمام ماذا يقول، يقول والظاهر أن الناصب الوارد

في الروايات كموثقة ابن أبي يعفور المتقدمة يراد به ذلك فإنّ النواصب كانوا طائفة معهودة في تلك الأعصار حيث نهى فيها عن الاغتسال في غسالة الحمام وليس المراد من الناصب المعنى الاشتقاقي الصادق على كل من نصب لائمة أهل البيت إذن في زماننا إذا وجدنا نصباً يصدق عليه عنوان الناصب أو لا يصدق؟ لغة يصدق ولكن مشمول للرواية أم غير مشمول؟ أبداً أبداً يقول غير مشمول نعم من حيث اللغة فهو ناصبي ولكن نجس أم لا؟ يقول لا النجاسة فقط ثبت للقضية الشخصية وليس المراد منه المعنى الاشتقاقي الصادق على كل من نصب بأي عنوان كان بل المراد هو الطائفة المعروفة وهم النصاب الذين كانوا يتدينون بالنصب إلى آخره ولهذا الأعزة الذين يريدون يراجعون الفرق بين القضايا في نظرية أصالة الوجود أنا أشرت هناك في نظرية قلت القضية الشخصية هي التي يكون النظر فيها إلى شخص معين كقولنا زيد قائم النظر فيها إلى شخص معين في نسبة معينة وهذه القضية لا تكون كاسبة ولا مكتسبة لا القضايا الخارجية لا تكون كاسبة ولا مكتسبة القضايا الشخصية وهذا خطأ شائع في كلمات حتى الفضلاء يتصورون كل قضية خارجية لا كاسبة ولا مكتسبة لا عزيزي القضايا الشخصية لا كاسبة ولا مكتسبة لا القضايا الخارجية لان الحكم فيها على جزئي شخصي في الواقع الخارجي ولا يترتب على ذلك أي برهان أما القضية الخارجية فليس النظر فيها إلى شخص معين وإنما النظر إلى النسبة القائمة بين الموضوع والمحمول سواء في المضي أو حال أو الاستقبال.

تقول لي اذن ما هو الفرق بينها وبين القضية الحقيقية هذا إن شاء الله الأخوة يراجعون هنا إذن الاحتمال أن نقول بأنه طبعاً السيد الإمام يكون في علمك هنا مولانا عنده بحث أنا بودي الأخوة اليوم يراجعون هذا البحث هو اي مهم يراجعون هذا البحث يقول الذين خرجوا على أمير المؤمنين لم يثبت أنهم خرجوا بعنوانهم أنهم لم يقبلوا إمامته ديناً بل معارضة سياسية هو اي هذا الكلام خطير لأنه إذا خرجوا عليه ديناً فنثبت ما ادري نفاقهم وكفرهم ووو أما إذا خرجوا يعرفه بأنه هذا إمام وحق وتجب طاعته بس بيني وبين الله عصي الله سبحانه وتعالى عصيان يخرج الإنسان من الدين لا أبداً ولهذا يقول فلو خرج سلطان على أمير المؤمنين لا بعنوان التدين بل للمعارضة في الملك أو غرض آخر مثل كعائشة وزبير وطلحة ومعاوية لان خروجهم كان دنيوي لو اخروي؟ هذا السيد؟؟؟ يقول السيد كمال الحيدري متأثر بالوهابية ماذا نفعل إذن هذا أيضاً متأثر بالوهابية، وأشباههم أو نصب عداوة له أو لأحد من الأئمة لا بعنوان التدين بل لعداوة قريب أو بني هاشم أو العرب أو لأنه قتل أباه في خندق أو غير ذلك لا يوجب شيئاً من ذلك نجاسة ظاهرة أبداً ولا يمكن ترتيب أحكام الكفر هذا بحث آخر الآن أنا لا أريد أن ادخل فيه.

أعزائي صفحة 337 أنا ما ذكرت كتاب الطهارة حكم الخارج على الإمام لغرض دنيوي هذا البحث مهم جدا راجعوه، إذن أعزائي هذا المقطع من الآية أما أن يحمل على حكم جزء من الإسلام ولكن قضية شخصية بعد قابلة للتكرار أو غير قابلة للتكرار لا أبداً هذه مرتبطة بتلك الزمان خلصت نعم يلزم هذا الإشكال وهو الذي ذكرناه وهو انه يلزم هذه الآية إذن لها حياة أو ماتت الآية؟ يلزم موت الآية فمن يلتزم كما التزموا قالوا تبت يدا أبي لهب عندما قلنا مفهوم عام له مصاديق مولانا عوام الناس مولانا تكلموا ولكنه إذا قلت انه قضية شخصية بعد ماتت الالة أو لم تمت الآية؟ ماتت، قضية الافك بغض النظر من نزلت فيه آيات الافك شتقولون قضية

خارجية لو قضية شخصية؟ كم آية في قضية الافك إذا قلنا قضية شخصية إذن القضية انتهت القضية تتكرر أم لا تتكرر أين عندنا نبي وزوجة نبي عندنا بعد؟ لا.

إذن ماتت الآية جزاك الله هذه الامثال يعني المفهوم الكلي والمصاديق متعدد سميها أمثال ما عندي مشكلة ليست المشاحة في الاصطلاح عزيزي المشاحة البحث أين؟ في أن هذه الآية مع أنها نزلت في قضية معينة شخصية هل هي قابلة للحياة إلى قيام الساعة أو لا قل هذا تطبيق للمثل أقول جيد جداً أنا قلت مفهوم ومصدق حتى اقرب إلى ذهن الأعزة جيد جداً وقربت لكم أن نظرية الامثال في القرآن هي نظرية المفهوم وتعدد المصدق قرأت لكم الروايات في هذه الإمام سلام الله عليه عندما طبق روايات كل سفينة اصبح على زرارة قال هذا مثل ضربه الله الإمام طبق نظرية المفهوم وتعدد المصدق وتغير المصدق على ماذا؟ على نظرية الامثال فانتم بين اثنين بعد هذه حتى لو قبلتم أنها جزء من الإسلام وجزء من الشريعة فهي قضية خارجية لو شخصية قضية شخصية هذا تمام الكلام أعزائي في هذا البحث تعالوا معنا إلى نتيجة البحث طبعاً عندنا مقام خامس من البحث هذا إن شاء الله غداً ابينه لكم أما إلى هنا هذه المقامات الأربعة التي انتهينا إليها، إذا قبلنا أن الآية دالة على النجاسة الحسية كما هو لعله الأغلب أو المشهور وقبلنا أن الشرك والمشرك شامل لأهل الكتاب أيضاً.

إذن يكون عندنا آية في القرآن دالة على نجاسة المشرك وأهل الكتاب ولكن بهذا القيد القيد الأول أن المراد من النجاسة، النجاسة الحسية القيد الثاني أن المشرك يشمل من؟ أهل الكتاب إذن عندك مرجع أعلائي فوقاني يقول كل من لم يكن مسلماً فهو نجس بالنجاسة الحسية، سؤال نأتي إلى الروايات أما أن تقول انه في الروايات لا توجد عندنا أي رواية دالة على النجاسة كل الروايات دالة على الطهارة وهذا مدعى جملة من الأعلام الذي سأشير إليهم أساساً تقولون عشرات الروايات استدلوها بها على نجاسة أهل الكتاب الجواب جملة من الأعلام هم يقولون لا دليل في الروايات على نجاسة أهل الكتاب هذا شيخ لنكراني في المجلد الثالث 654 يقول وقد تحصل من جميع ما ذكرنا أن الروايات التي استدلت بها على النجاسة لا يمكن الاستناد بها عليها لعدم تماميتها من حيث الدلالة إذن عندك دليل على النجاسة لو ما عندك؟ ما عندك دليل على النجاسة كل رواياتك دالة على ماذا؟ طهارة أهل الكتاب هذه الروايات تعرض على القرآن تكون موافقة لو مخالفة؟ مخالفة فكل روايات الطهارة يضرب بها عرض الجدار شوفوا هذا الاثر إذن بناءً على نظرية النجاسة الحسية الشاملة لأهل الكتاب كل ما يقال في الطهارة يكون ساقطاً عن الاعتبار.

قد يقول قائل لا سيدنا عندنا روايات دالة على الطهارة وروايات دالة على النجاسة وافترضوا لم نستطع أن نجمع بينهما جمعاً عرفياً فرجعنا إلى المرجحات ما هو أول مرجع عندكم؟ العرض على القرآن، القرآن يؤيد ماذا؟ يؤيد النجاسة إذن روايات الطهارة أيضاً تسقط عن الاعتبار ولهذا تجدون أن الشيخ البحراني أعزائي يقول بقي الكلام في الأخبار المجلد الخامس صفحة 172 بقي الكلام في الأخبار ومعارضتها بالأخبار المتقدمة والحق عندي هو الترجيح لاخبار

النجاسة وذلك لوجوه الأول اعتضادها بظاهر القرآن وحيث أن القرآن يؤيد روايات النجاسة إذن روايات الطهارة تسقط عن الاعتبار.

نحن ماذا قلنا شوفوا إذن له اثر كبير نحن ماذا قلنا؟ قلنا أن الآية المباركة تثبت النجاسة الحسية أو لا تثبت؟ لا تثبت أولاً وإذا على فرض الثبوت تشمل أهل الكتاب أو لا تشمل؟ إذن عندنا مرجع بحسب الآية مرجع فوقاني يثبت النجاسة أو لا يوجد عندنا؟ إذن لابد أن نرجع إلى الأدلة الأخرى، فرق مهم لو ليس مهماً؟ جداً مهم انه عندك أنت دليل على النجاسة قرآني أو ما عندك دليل على النجاسة من الناحية القرآنية، طبعاً بعد هذا سندخل إلى الآية الثانية وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم بآته هذه الآية دالة على طهارة أهل الكتاب فإذا دلت على طهارة أهل الكتاب وقلنا أن المشركون نجس ليشملوا أهل الكتاب شيصير قلنا بين الايتين لان الآية الأولى قالت نجس ويشمل أهل الكتاب وهذه قالت أهل الكتاب ماذا؟ اللهم إلا أن يقال نفيد باعتبار ذلك مطلقة يشمل المشرك والكذا هذه مختصة باهل الكتاب عندنا مطلق ومقيّد فيقدم المقيّد على ماذا؟

ابحاثه تأتي لا تستعجلون أريد أقول أن الأبحاث بيني وبين القرآنية التي يقولون لا يوجد بحث قرآني لا اكو بحث قرآني ولكن نحن لم نبحت ذلك هذا إلى هنا يبقى عندنا مقام الخامس في الآية المباركة أنا غداً إن شاء الله تعالى أقف عنده فقط إجمالاً يعني لعله إن شاء الله نصف درس حتى ندخل إلى الآية الثانية وهو أن النجاسة في الآية الاقايون يعني اقاوي جواوي واخرين قالوا فإن لا يقرب المسجد الحرام حكم سياسي ولائي نفس قوله تعالى إنما المشركون نجس هذا النجس يريد يشير إلى حكم واقعي أم يريد أن يشير إلى حكم ولائي مولانا؟ إنما المشركون نجس هذا نجس هنا رسول الله يريد أن يبين كما انه مثلاً البول نجس كما يريد يقول الدم نجس كما يريد أن يقول المنى نجس ماذا يريد أن يقول هكذا أو لا يريد أن يوجد حاجزاً تتمة الحديث إن شاء الله غداً والحمد لله رب العالمين.